

مرسوم رقم (٢٢) لسنة ١٩٩٧
بتعيين قاض بمحكمة الاستئناف *

نحن حمد بن خليفة آل ثاني أمير دولة قطر ،
بعد الاطلاع على النظام الأساسي المؤقت المعدل ، وبخاصة على
المواد (٢٣) ، (٣٤) ، (٦٦) منه ،
وعلى قانون الوظائف العامة المدنية الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٩)
لسنة ١٩٦٧ ، والقوانين المعدلة له ،
وعلى القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٧٠ بتحديد السلطة التي تتولى
التعيين والعزل في الوظائف العامة ،
وعلى القانون رقم (١٣) لسنة ١٩٧١ بنظام المحاكم العدلية ، والقوانين
المعدلة له ،
وعلى قرار أمير دولة قطر رقم (٣٩) لسنة ١٩٨١ بتعديل جدول
وظائف ومرتببات وبدلات قضاة المحاكم العدلية ،
وعلى اقتراح وزير العدل ،
وعلى مشروع المرسوم المقدم من مجلس الوزراء ،
رسمنا بما هو آت :

مادة (١)

يعين السيد / عبد الرؤوف سيد أحمد البقيعي قاضياً بمحكمة
الاستئناف.

• الجريدة الرسمية العدد الحادي عشر في ١٢/١/١٩٩٧

مادة (٢)

على جميع الجهات المختصة ، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا المرسوم .
ويعمل به اعتباراً من ١٥ / ١١ / ١٩٩٧ . وينشر في الجريدة الرسمية .

حمد بن خليفة آل ثاني
أمير دولة قطر

صدر في الديوان الأميري بتاريخ : ١ / ٧ / ١٤١٨ هـ

الموافق : ١ / ١١ / ١٩٩٧ م